

تبسيط وثائق الهيئات الرئاسية

الوثيقة: EB 2023/139/R.18/Rev.1

بند جدول الأعمال: 8(أ)

التاريخ: 13 سبتمبر/أيلول 2023

التوزيع: عام

اللغة الأصلية: الإنكليزية

للموافقة

مراجع مفيدة: استعراض المبادئ التوجيهية لوثائق الهيئات الرئاسية (EB 2021/134/R.54)، استعراض طرائق عقد الدورات الرسمية وغير الرسمية للمجلس التنفيذي وهيئاته الفرعية (EB 2023/138/R.10).

الإجراء: المجلس التنفيذي مدعو إلى الموافقة على التوصية الواردة في الفقرة 8. والمجلس التنفيذي مدعو أيضا إلى النظر في مشروع القرار الوارد في هذه الوثيقة وتقديمه، مشفوعا بتوصياته، إلى مجلس المحافظين في دورته السابعة والأربعين في فبراير/شباط 2024 للنظر فيه واعتماده.

الأسئلة التقنية:

Deirdre Mc Grenra

مديرة مكتب الحوكمة المؤسسية والعلاقات مع الدول الأعضاء

مكتب سكرتير الصندوق

البريد الإلكتروني: d.mcgrenra@ifad.org

كلوديا تن هاف

سكرتيرة الصندوق

مكتب سكرتير الصندوق

البريد الإلكتروني: c.tenhave@ifad.org

تبسيط وثائق الهيئات الرئاسية

أولاً- الخلفية

- 1- شهدت السنوات الأخيرة تغيراً في كمية الوثائق المقدمة إلى الهيئات الرئاسية في الصندوق بالتوازي مع تطور الصندوق كمؤسسة مالية وجراء الاستجابة لطلبات الحصول على معلومات إضافية من ممثلي الدول الأعضاء. وقد أدى ذلك إلى زيادة في الوثائق المقدمة، ولا سيما إلى المجلس التنفيذي وهيئاته الفرعية، تلاه استقرار الاتجاه بمجرد اكتمال الإصلاحات المالية. وقُدّم ما يقرب من 4 000 صفحة إلى كل دورة من دورات المجلس التنفيذي بين عامي 2020 و2022. ويترتب على ذلك آثار واضحة على الميزانية، ويمثل تحدياً لممثلي الدول الأعضاء، الذين يلزمهم استعراض هذه الوثائق في غضون فترة زمنية قصيرة.
- 2- وقامت الإدارة، إدراكاً منها للحاجة إلى البحث عن الكفاءات، باتخاذ عدة خطوات لتحسين وثائق الهيئات الرئاسية وتبسيط إجراءاتها حيثما أمكن ذلك. وفي ديسمبر/كانون الأول 2021، وافق المجلس التنفيذي على تنقيح المبادئ التوجيهية المؤسسية لوثائق الهيئات الرئاسية (EB 2021/134/R.54) المتعلقة بحجم الملاحق ومعالجتها. وكان الغرض من ذلك هو تزويد ممثلي الدول الأعضاء بوثائق موجزة وعالية الجودة في الوقت المناسب. وبالإضافة إلى ذلك، وافق المجلس في دورته الثامنة والثلاثين بعد المائة (EB 2023/138/R.10) على مقترحات لتنقيح أساليب عمله. وشملت هذه المقترحات تبسيط المداولات أثناء الدورة من خلال زيادة استخدام خاصية التعليق عبر الإنترنت المتاحة على المنصة التفاعلية للدول الأعضاء؛ وبالتالي تعزيز توزيع الوثائق بشكل أكثر تجانساً على مدار العام؛ والسماح بقدر أكبر من المرونة في وضع الوثائق في صيغتها النهائية واستعراضها من جانب ممثلي المجلس التنفيذي.
- 3- ولزيادة تبسيط الوثائق المقدمة إلى الهيئات الرئاسية في الصندوق، أجرت الإدارة استعراضاً للوثائق المالية واقترحت تنقيحات مختلفة على لجنة مراجعة الحسابات. واتفق على أنه اعتباراً من الفصل الأخير من عام 2022، سيُدرج التقرير الفصلي عن وضع المتأخرات من مدفوعات سداد أصول القروض وفوائدها ورسوم خدمتها كذيل لوثيقة أبرز الجوانب المالية المقدمة إلى الدورة السنوية لمجلس المحافظين. وعلاوة على ذلك، جرى تغيير تواتر الإبلاغ عن تحديث تنفيذ سياسة الصندوق لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والرقابة من أساس سنوي إلى أساس مخصص، بالنظر إلى أن لجان المخاطر التابعة للصندوق تقوم بمراجعة المعلومات ذات الصلة، تماشياً مع إطار إدارة المخاطر المؤسسية في الصندوق.
- 4- وأنشئ فريق مشترك بين الدوائر لتحديد التنقيحات المحتملة (المبينة أدناه). ورحب الموظفون بهذا النهج واعتبروا أن التنقيحات المقترحة تستجيب للاقتراحات الداعية إلى تقليل عبء العمل وتبسيط العمليات وتعزيز الكفاءة وتحسين مواءمة تواتر التقارير المنتظمة ومضمونها ودقتها. وستُخفّف التحديات المتعلقة بالتغييرات في الإجراءات من خلال ضمان التواصل الواضح بين الدوائر والتواصل مع الزملاء المعنيين لتوضيح العملية الانتقالية والمساعدة فيها. وعلاوة على ذلك، وكما هو الحال حالياً، إذا طلب أعضاء المجلس التنفيذي تحديثات بشأن المسائل التي لم يكن من المقرر تقديمها إلى المجلس حتى تاريخ لاحق، فستضمن الأمانة التواصل اللازم وتبادل المعلومات. وسترصد الأمانة تنفيذ هذه التنقيحات وتأثيرها على الكفاءة من حيث عدد الوثائق/الكلمات المعالجة والمقدمة إلى الهيئات الرئاسية.

ثانياً- التعديلات المقترحة

- 5- جرى توسيع نطاق استعراض الإدارة للنظر في أنواع أخرى من الوثائق المتكررة، مع مراعاة العوامل التالية:
 - (أ) ما إذا كانت تمثل تلك الوثائق المتكررة التزاماً رسمياً؛

(ب) القيمة المضافة لهذه الوثائق المتكررة؛

(ج) التواتر المثالي لتقديم تلك الوثائق إلى الهيئات الرئاسية في الصندوق.

6- ونتيجة لهذا الاستعراض، تُقدّم المقترحات التالية لتبسيط وثائق الهيئات الرئاسية، على النحو الوارد في الجدول 1، لكي ينظر فيها المجلس التنفيذي ويوافق عليها.

التبسيط المقترح لوثائق الهيئات الرئاسية

نوع الوثيقة	الوثيقة	الترتيبات الحالية	الترتيبات المقترحة	الأساس المنطقي
الوثائق المالية	القوائم المالية الموحدة للصندوق بتاريخ 31 ديسمبر/كانون الأول XX	تقوم لجنة مراجعة الحسابات باستعراضها، عادة في اجتماع مارس/آذار - أبريل/نيسان	استعراضها من قبل لجنة مراجعة الحسابات، عادة في اجتماع مارس/آذار - أبريل/نيسان	يستمد المقترح الداعي إلى موافقة المجلس التنفيذي بدلا من مجلس المحافظين على القوائم المالية المراجعة أساسه المنطقي من تطور نموذج أعمال الصندوق والحاجة إلى ضمان الموافقة في الوقت المناسب تماشيا مع احتياجات أصحاب المصلحة الخارجيين. (الجهات المقرضة، وكالات التصنيف الائتماني، وغيرهم).
تقرير عن وضع مساهمات التجديد الـ XX لموارد الصندوق	مدرج في وثيقة الاستعراض الرفيع المستوى للقوائم المالية للصندوق المقدمة إلى اجتماع لجنة مراجعة الحسابات في مارس/آذار - أبريل/نيسان، وفي أبرز الجوانب المالية المقدمة إلى الدورة السنوية لمجلس المحافظين.	يوافق المجلس التنفيذي عليها (تقدم إلى مجلس المحافظين)، عادة في دورة أبريل/نيسان - مايو/أيار	موافقة المجلس التنفيذي عليها، عادة في دورة أبريل/نيسان - مايو/أيار** تقديمها ليطلع عليها مجلس المحافظين في دورته السنوية في العام التالي	يُعد الإبلاغ عن وضع مساهمات التجديد خلال السنة الأولى التي تلي اعتماد قرار التجديد أمرا مهما لإبقاء الدول الأعضاء على علم بمستوى التعهدات وأدوات المساهمات والمدفوعات نحو تحقيق هدف تجديد الموارد وتحقيق الفعالية.
التقارير المرحلية*	تقرير مرحلي بشأن مشاركة الصندوق في التعاون الثلاثي والتعاون بين بلدان الجنوب	الإبلاغ السنوي (عادة في دورة المجلس التنفيذي في ديسمبر/كانون الأول)	الإبلاغ كل سنتين	من شأن الإبلاغ المرحلي كل سنتين أن يسمح بإجراء تقييم أوسع نطاقا وأطول أجلا لنتائج جدول أعمال الصندوق والتقدم المحرز فيه فيما يخص التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي. وسيستمر رصد أنشطة ونتائج المشروعات التي تشتمل على مكونات التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي وإبلاغ الإدارة العليا بها بانتظام.
تحديث بشأن مشاركة الصندوق في لجنة الأمن الغذائي العالمي	الإبلاغ سنوي (عادة في دورة المجلس التنفيذي في سبتمبر/أيلول)	سيجري الإبلاغ ضمن التقرير المرحلي السنوي عن التعاون بين الوكالات التي تتخذ من روما مقرا لها. وسيتوقف إصدار التقرير المرحلي المستقل للجنة الأمن الغذائي العالمي.	رغم أن الممارسة المعتادة منذ 2018 هي الإبلاغ السنوي عن عمل الصندوق مع لجنة الأمن الغذائي العالمي، فمن المقترح أن يُدمج هذا الإبلاغ في التقرير المرحلي السنوي عن التعاون بين الوكالات التي تتخذ من روما مقرا لها. وسيؤدي هذا إلى تبسيط الإبلاغ عن الأنشطة المشتركة بين الوكالات التي تتخذ من روما مقرا لها؛ (2) اتباع نفس طريقة إبلاغ منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة وبرنامج الأغذية العالمي بشأن مشاركتها في أنشطة لجنة الأمن الغذائي العالمي؛ (3) السماح	

للسندوق بالإبلاغ عن مشاركته في الجلسات العامة للجنة الأمن الغذائي العالمي، ودعمه لاستيعاب منتجات سياسات اللجنة وبرنامج عملها.

من شأن الإبلاغ مرتين في السنة بدلا من ثلاث مرات في السنة أن يضمن تزويد المجلس التنفيذي بتحديثات شاملة مدعمة بالبيانات، مع تقليل عدد الوثائق المقدمة ليستعرضها المجلس.

الإبلاغ مرتين في السنة (الفصل الأول
والفصل الرابع)

كل دورة من دورات المجلس التنفيذي (ثلاث مرات في
السنة)

تحديث عن نهج الصندوق في
التطرق لاستراتيجية الأمم
المتحدة لمنع حالات التحرش
الجنسي والاستغلال والانتهاك
الجنسيين والتصدي لها

* بالإضافة إلى موافقة المجلس التنفيذي على استعراض طرائق عقد الدورات الرسمية وغير الرسمية للمجلس التنفيذي وهيئاته الفرعية (EB 2023/138/R.10)، يمكن فصل التقارير المرحلية عن دورات المجلس التنفيذي من أجل توزيع الوثائق بشكل أكثر توازنا طوال السنة والسماح بقدر أكبر من المرونة ليستكمل ممثلو المجلس التنفيذي الوثائق ويستعرضونها. وستقدم هذه الوثائق ليستعرضها المجلس التنفيذي من خلال خاصية التعليق عبر الإنترنت المتاحة على المنصة التفاعلية للدول الأعضاء.

** سيطلب ذلك تعديل اللائحة المالية للصندوق، على النحو المبين في الفقرة 6 وفي مشروع القرار الوارد في الملحق الأول.

7- وسيطلب المقترح المتعلق بالقوائم المالية المراجعة للصندوق، على النحو المبين في الجدول 1، تعديل اللائحة المالية للصندوق، وتحديدًا الفقرة 6 من المادة 12. ويرد التعديل المطلوب في مشروع القرار المرفق أدناه.

ثالثًا- التوصية

8- المجلس التنفيذي مدعو إلى الموافقة على التنقيحات المقترحة المتعلقة بوثائق الهيئات الرئاسية، على النحو الوارد في الجدول 1. والمجلس مدعو كذلك إلى تقديم مشروع القرار المرفق إلى مجلس المحافظين لاعتماده في دورته السابعة والأربعين في فبراير/شباط 2024.

القرار.../د-47 التعديلات على اللائحة المالية للصندوق

إن مجلس المحافظين في الصندوق،

قد نظر في التوصية التي قدمها المجلس التنفيذي في دورته التاسعة والثلاثين بعد المائة بصيغتها الواردة في الوثيقة GC 47/L.x، تبسيط وثائق الهيئات الرئاسية؛

وإذ يتصرف بموجب البند 2(و) من المادة 6 من اتفاقية إنشاء الصندوق؛

يقرر ما يلي:

1- تعديل الفقرة 6 من المادة 12 من اللائحة المالية للصندوق، ليصبح نصها كما يلي (يرد النص المضاف تحته خط، بينما يرد النص المحذوف يتوسطه خط):

6 يعرض ينظر المجلس التنفيذي في دورته الأولى في السنة في تقرير (تقارير) المراجع الخارجي والبيانات المالية للصندوق بعد مراجعتها، ومعها بيان الميزانية العامة وبيان الأرباح والخسائر للموافقة عليها، ويعرضها على مجلس المحافظين للعلم في دورته السنوية للموافقة عليها.

يدخل هذا القرار والتعديل الوارد فيه حيز التنفيذ ويسري في تاريخ اعتماده من قبل مجلس المحافظين.